

او لا يستطيع ان يمل هو فليمل وليست ~~تسبيل~~
 على ان القلة في قيامه وليه بالامال هو انه لا يستطيع
 ان يمل هو وانها ان صدر من النبي صلى
 الله صلى الله عليه وسلم عند غلمه بصفه المملوك
 في النبي صلى الله عليه وسلم عند خيمه شاع
 تلك الصفه فيقله انما لو لم يكن موثقه في ذلك
 التكميل لم يحب النبي صلى الله عليه واله عند
 عند سماعها الخوان يقول قائل ما من شئ اوده
 اطرب فيقول عليك الكفارة فيقله ان الكفر
 وجبت لا جل الاقطار اذ لو لم يكن الاقطار
 موثرا لال او حها عند سماعها عده كما اذا
 سمع انه من افوتت وناله ان يكون الصفه
 مدكورة على حد لو لم يكن غله لم يكن لذكرها
 فائدة نحو ان يكون الكفر مدكورة بالقطار

ان

ان كاري ان النبي صلى الله عليه وسلم استغ
 من الدخول على قوم عندهم كلب فقيل له انك
 تدخل على ال فلان وعندهم هرة فقال انها
 ليست نجس انها من الطوافين عليهم والطواف
 ونوع ثان من هذا العسل وهو ان يظن الصالح
 حكما من الاحكام فيحكم عليه السلام بنفسه
 عند ذكر بعض الاوصاف كقوله عليه السلام
 ثم طيبه وما ظهور هذه الخفية خاضه
ونوع ثالث وهو ان يمدح صاحب الشرع او
 يذم في معرض الذكر لبعض الافعال فيقضي ان
 الغلة في استحقاق حسن الشا وسوا الشا ذلك
 الفعل نحو ما روي لعن الله اليهود احدثوا
 انبياءهم مشاجدة **ونوع رابع** وهو ان يتال النبي
 صلى الله عليه وسلم عن حكم الفعل مدحه عليه السلام
 على الوصف في مقرون السند موذن بانه الغلة
 كما روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وتسلم